

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر
استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام
المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الرابع
جنيف، ٢٠ - ١٦ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٢
البند ٦ من مشروع جدول الأعمال المؤقت

تقديرات تكاليف عقد الاجتماع الثالث للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال
وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد ودمير تلك الألغام

مذكرة من إعداد الأمانة

-١ طلبت الجمعية العامة في الفقرة ٨ من منطوق قرارها ٥٦/٤ ميم من الأمين العام أن يضطلع، وفقاً
للفقرة ٢ من المادة ١١ من اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد ودمير تلك الألغام،
بأمر من بينها الأعمال التحضيرية الالزامية لعقد الاجتماع الرابع للدول الأطراف في الاتفاقية، في جنيف في الفترة
من ١٦ إلى ٢٠ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٢.

-٢ وتلبية لطلب الجمعية العامة، قدمت الأمانة العامة، في ٣١ أيار / مايو ٢٠٠٢، إلى الاجتماع الثاني لما بين
الدورات للجنة الدائمة المعنية بحالة الاتفاقية وعملياتها مشروع ملخص للتکاليف المقدرة لعقد الاجتماع الرابع.
وأشارت اللجنة الدائمة إلى أن المشروع مقبول، وعلى هذا الأساس أعدت الأمانة العامة وأصدرت بيانات تقدير
وفقاً للمادة (١٤) من الاتفاقية، التي جاء فيها ما يلي: "تحمل المجتمعات الدول الأطراف ... الدول الأطراف
والدول غير الأطراف في هذه الاتفاقية، المشاركة فيها، وفقاً لجدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة معدلاً على
النحو الملائم".

-٣ وتقديم الأمانة العامة الآن التكاليف المقدرة للاجتماع الرابع للدول الأطراف، لكي تتم الموافقة عليها
رسمياً. ويرد في المرفق توزيع للتکاليف المقدرة لخدمة المؤتمرات والتکاليف غير المتصلة بخدمة المؤتمرات. وبحدر
الإشارة إلى أن التکاليف مقدرة بالاستناد إلى تجربة الماضي وعبء العمل المتوقع. وستحدد التکاليف الفعلية بعد
اختتام الاجتماع عندما يعرف بالتحديد عباء العمل. وعندئذ يتم وفقاً لذلك إجراء آلية تسويات في مساهمات
المشاركين الذين يتقاسمون التکاليف.

-٤ وبما أن انعقاد الاجتماع الرابع للدول الأطراف لن تترتب عنه آلية آثار مالية في الميزانية العادية للمنظمة
فإنه على الدول الأطراف أن تدفع حصتها من التکاليف المقدرة، إن هي لم تفعل ذلك بعد.

عنوان الدورة: الاجتماع الرابع للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتنمير تلك الألغام

جنيف، ٢٠١٦ - ٣ أيلول / سبتمبر ٢٠١٥

المجموع	احتياجات أخرى (بالدولار)	احتياجات خدمات الدعم (بالدولار)	واثائق ما بعد الدورة (بالدولار)	واثائق الدورة (بالدولار)	الحضر الموجزة (بالدولار)	واثيق ما قبل الدورة (بالدولار)	رسوم حداقة المؤتمرات
١٥٩٦	١٣٦٦	٣٨٠٦	١٥٩٤	١١٣٤	٩١٣٤	٧٣٦٥	٣٨٠٦
١٥٩٥	١٣٦٥	٣٨٠٦	١٥٩٤	١١٣٤	٩١٣٤	٧٣٦٥	٣٨٠٦
١٥٩٥	١٣٦٥	٣٨٠٦	١٥٩٤	١١٣٤	٩١٣٤	٧٣٦٥	٣٨٠٦
٢٣٥٧	٢٣٥٧	٢٣٥٧	٢٣٥٧	٢٣٥٧	٢٣٥٧	٢٣٥٧	٢٣٥٧

٢٣٥٧
١٤٢١
٣٠٧
١٣٣١
٢٨١
٦٩٤
٢٠٠
٢٥٥

ألف - إجمالي احتياجات خدمة المؤتمرات (يشمل ١٣ في المائة من تكاليف دعم البرنامج)
باء - الاحتياجات غير المتصلة بخدمة المؤتمرات
١) وظيفة من الفئة الفنية برتبة ف-3 ملامة شهرين (وظيفة محلية)
٢) وظيفة من فئة الخدمات العامة برتبة خ-4 (وظيفة محلية)
الجموع الفرعى
١٨٣١
٢٨١
٦٩٤
٢٠٠
٢٥٥

تكاليف دعم البرامج بنسبة ٣١ في المائة زيادة على "باء":
الجموع الفرعى "باء":
الجموع الكلى (مجموع مقرب) "ألف + باء":

ملاحظة

- (٤) عقديبي صوت وسامع.
(٥) سكرتير ثان، موظف شؤون مراقبة الوثائق، موظف توزيع وثائق؛ اتصالات مسلكية ولasmalikiy ولوازام /معدات.